

سنن البيهقي الكبرى

11843 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس

محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن نافع ٧ أن رجلا وجد لقطعة فجاء إلى عبد الله بن عمر فقال له إنني وجدت لقطعة فماذا ترى فقال له بن عمر عرفها قال قد فعلت قال زد قال قد فعلت قال لا آمرك أن تأكلها ولو شئت لم تأخذها زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي بن عمر لعله أن لا يكون سمع الحديث عن النبي A في اللقطة ولو لم نسمعه انبغى أن نقول لا يأكلها كما قال بن عمر